مجلة الجامعة الإسلامية المجلد العاشر ، العدد الأول ص1–ص40 ، 2002

الحديث المنكر عند الإمام أبي حاتم الرازي
دراسة تطبيقية من خلال كتاب العلل لابنه

قاسم محمد غنام* أحمد عبد الله أحمد**

جامعة جرش – الأردن

THE DISCLAIMED PROPHETIC TRADITIONS IN THE VIEW OF "SCHOLAR" ABO HATIM Al-RAZI: AN APPLIED STUDY WITH SPECIAL REFERENCE TO HIS SON'S BOOK 'Al-ILLAL"

ملخص إن معرفة اصطلاحات علوم الحديث والوقوف على معناها عند العلماء المتقدمين من الأمور الهامة التي تشغل الباحثين ، ومن هذه المصطلحات التي تلفت نظر الباحث مصطلح " الحديث المنكر" وإطلاقه بكثرة عند العلماء المتقدمين ، ولذلك حاول الباحثان دراسة هذا المصطلح عند إمامٍ كبير من أئمة علم العِلَل ألا وهو الإمام أبو حاتم الرازي من خلال كتاب " العلل " لابنه . وكانت دراسة عملية تطبيقية امتازت بضرب الأمثلة، وقد توصل الباحثان إلى أن هذا المصطلح له مفهوم واسع وليس مفهوماً خاصاً اشتهر عند المتأخرين.

Abstract Knowing the terms of Al-Hadith Sciences and to realize their meaning by the former scientists are some of the important issues which occupy the minds of researchers. One of the expressions which draw the researcher's mind is " Al-Hadith Al-Munkar" being widely used by the former scientists. Therefore, two researchers attempted to study this term at a big Imam of " Al-Elal ", Science, Al-Imam Abu Hatim Al-Razi, through the book: " Al-Elal " for his son. It had been a practical study characterized by giving examples. The two researchers had come to a point that this term has a large not particular concept which got fame by the latters.

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .أما بعد :

فإن معرفة اصطلاحات علوم الحديث والوقوف على معناها عند المتقدمين من الأمور الهامة التي تشغل الباحثين ، ومن هذه المصطلحات التي تلفت نظر الباحث مصطلح " الحديث المنكر " وإطلاقه بكثرة عند العلماء المتقدمين ، وقد علق في أذهاننا ونحن طلبة

* أستاذ مساعد بكلية الشريعة . ** أستاذ مساعد بكلية الشريعة.

أن الحديث المنكر هو ما خالف فيه الضعيف الثقة ، ولكن عندما تنظر في كتــب الأوائــل تجد أحاديث بأسانيد مسلسلة بالرواة الثقات ، يصفونها بالنكارة ، وتجد أســانيد فيهــا رواة ضعفاء فقط دون أن يخالفوا ، يصفونها بالنكارة كذلك ... وهكذا مما جعلنا نختــار هــذا الموضوع الحساس الدقيق ، واخترنا أن يكون البحث محصوراً في إمام واحد وفي كتــاب واحد ، خشية الإطالة أولاً ، وعدم القدرة على الاستيعاب ثانياً ، أما الإمام فهو أبو حــاتم الرازي الإمام العلم ، ووقع الاختيار عليه لأن بحث الحديث المنكر من مباحــث العلــل ، والإمام أبو حاتم من فرسان هذا العلم الذي لا يُجارى ، وأما الكتاب فهو كتاب العلل لابنــه عبد الرحمن وهو خير من يسجل أقوال أبيه.

والإمام أبو حاتم شهرته تغني عنه ، لذلك لا نطيل البحث بالترجمة له، ونكتفي بمــا قالــه الذهبي في سير أعلام النبلاء : " أبو حاتم الرازي ، محمد بن إدريس بن المنــذر الإمــام، الحافظ ، الناقد ، شيخ المحدثين، كان من بحور العلم ، طوّف البلاد وبــرع فــي المــتن والإسناد ، وجمع وصنف ، وجرّح وعدّل ، وصحّح وعلّل. "[1]

أهداف البحث

من خلال ما سبق يمكن أن نجمل أهداف البحث فيما يلي

1- الوقوف على مصطلحات علوم الحديث عند المتقدمين ومعرفة حقيقة معناها من خلال الدراسة العملية التطبيقية، واخترنا مصطلح " الحديث المنكر " نموذجاً لكثرة استعماله ووقوعه في كتب المتقدمين.

2- معرفة الفرق بين معنى " الحديث المنكر " في كتب المتقدمين ، وكتب المتأخرين.

وقد جعلنا البحث في مبحثين:

المبحث الأول : تعريف الحديث المنكر.

المبحث الثاني : معنى الحديث المنكر عند الإمام أبي حاتم الرازي.

وأسميناه :" الحديث المنكر عند الإمام أبي حاتم الرازي ، دراسة تطبيقية من خلال كتاب العلل لابنه "

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول

تعريف الحديث المنكر

أولاً : المنكر لغة ، قال في اللسان :" والمنكر من الأمر خلاف المعروف وقد تكرر في الحديث الإنكار والمنكر ، وهو ضد المعروف ، وهو كل ما قبّحه الشرع وحرّمه وكرهه فهو منكر والجمع مناكير"[2]

ثانيا: المنكر في اصطلاح المحدثين: للمنكر عند المحدثين تعريفات ومعان نذكرها على سبيل الاختصار:-

أولاً: تعريف الإمام مسلم للحديث المنكر وهو أول تعريف نقف عليه عند العلماء المتقدمين حيث قال رحمه الله :" وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عُرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله".[3]

قال الحافظ ابن حجر معقباً على كلام مسلم هذا:" فالرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون، فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكرة".[4]

نقول : وهذا المعنى أطلقه أيضاً أبو حاتم على الحديث المنكر – كما سيأتي- بل واستعمله غيره من العلماء المتقدمين أيضاً كأبي داود والنسائي ، يطلقون الحديث المنكر على ما في إسناده راو ضعيف أو شديد الضعف متروك، وإن لم يكن هناك مخالفة.

ثانياً: اشتهر النقل عن الإمام أحمد وغيره كالبرديجي أنهم يطلقون الحديث المنكر على الحديث الذي تفرد به راويه ولو كان ثقة.

قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري عند ذكر محمد بن إبراهيم التيمي :" وروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول وذكره : في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير. قلت (القائل ابن حجر) : المنكر أطلقه أحمد وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له فيُحمل على ذلك فقد احتج به الجماعة".[5]

وقال الحافظ أيضاً في ترجمة (يونس بن القاسم الحنفي):" وثقه يحيى بن معين والدارقطني، وقال البرديجي : منكر الحديث. قلت : أوردت هذا لئلا يستدرك عليّ وإلا فمذهب البرديجي أن المنكر هو الفرد سواءً تفرد به ثقة أو غير ثقة ، فلا يكون قوله: "منكر الحديث" جرحا بيِّناً، كيف وقد وثقه ابن معين".[6]

ويدخل في هذا قولهم :" أنكر ما رواه فلان كذا " ، فإنهم قد يطلقون هذه العبارة على الحديث وإن لم يكن ضعيفاً بل قد يكون حسناً أو صحيحاً وذلك لمجرد التفرد، قال السيوطي:" قال ابن عدي: أنكر ما روى بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة: " إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيها قبلها". قال : وهذا طريق حسن رواته ثقات وقد أدخله قوم في صحاحهم انتهى .[7]" والحديث في صحيح مسلم.[8]

قلنا : نعم، ولكن هذا ليس على إطلاقه، فالحديث المنكر، وقولهم: "إن هذا الراوي منكر الحديث" أو "أنكر ما رواه فلان كذا" لا يُقصد به التفرد مطلقاً عند الإمام أحمد والبرديجي وابن عدي وغيرهم، بل القرينة هي التي تحدد المعنى المقصود: هل هو التفرد أم الضعف وهذا أمر مهم غاية، عرفناه من خلال التتبع لأقوال أهل العلم، لذلك فقول التهانوي – رحمه الله – : " إن معنى منكر الحديث عند أحمد هو التفرد" [9] غير دقيق على إطلاقه.

بل وقول السيوطي في رسالته " بلوغ المأمول في خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم: "وصف الذهبي في (الميزان) عدة أحاديث في " مسند أحمد " و " سنن أبي داود " وغيرهما من الكتب المعتمدة بأنها منكرة ، بل وفي الصحيحين أيضا وما ذاك إلا لمعنى يعرفه الحفاظ وهو أن النكارة ترجع إلى الفردية ، ولا يلزم من الفردية ضعف متن الحديث ، فضلاً عن بطلانه" [10]

قولٌ يعوزه الدليل ؛فالناظر في (الميزان) يجد أن الإمام الذهبي يريد بالنكارة الضعف وهذا لا يخفى على من طالع الميزان وأمعن النظر فيه بل يجد أن الإمام الذهبي يطلق النكارة على أحاديث رواها الثقات يريد أنها من ضعيف حديثهم.

و أعجب من هذا قول الحافظ السيوطي في التدريب تكملة للعبارة السابقة أنهم يطلقون النكارة ولا يريدون الضعف: قال الذهبي :" أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن، وهو عند الترمذي وحسنه وصححه الحاكم على شرط الشيخين " .[11]

قلنا: هذا عجب بل ظاهر عبارة الذهبي في الميزان أنه يضعف هذا الخبر فقد نقل عن أبي عبيد الآجري : سألت أبا داود عن صدقة بن خالد ،فقال: هو أثبت من الوليد بن مسلم؛ الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل منها عن نافع أربعة ، ثم قال الذهبي:

ومن أنكر ما أتى حديث حفظ القرآن وحديثه ... وذكر حديثا آخر من مناكيره، أي من الأحاديث الضعيفة المنكرة.[12]

بل وأصرح من هذا ما قاله الذهبي تعليقاً على الحديث بعد إيراد الحاكم له في المستدرك وقوله : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قال الذهبي : هذا حديث منكر شاذ أخاف أن يكون موضوعاً(في المطبوع :أخاف لا يكون موضوعاً ،وهو خطأ واضح) وقد حيّرني والله جودة إسناده.

ثالثاً: من المتقدمين من أطلق المنكر على الحديث الموضوع ، ومن الأمثلة على هذا :

1-روى ابن الجوزي في كتاب الموضوعات بإسناده إلى أنس بن مالك أنه قال: " بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة فقالت : ما هذا؟ فقالوا: بعير عبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شئ. قال : وكانت سبعمائة بعير فارتجّت المدينة من الصوت ، فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً " فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال : إن استطعت لأدخلنها قائماً، فجعلها بأقتابها وأحمالها في سبيل الله عز وجل" . قال ابن الجوزي : قال أحمد بن حنبل : هذا الحديث كذب منكر ،قال : وعمارة يروي أحاديث مناكير. ونقل عن النسائي قوله : هذا حديث موضوع.[13]

2-أورد ابن عرّاق في كتابه حديث " القرآن كلام الله عز وجل ليس بخالق ولا مخلوق فمن زعم غير ذلك فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم"

وقال : رواه الخطيب من حديث ابن مسعود من طريق مجالد عن الشعبي عن مسروق عنه. وقال الخطيب: منكر جداً وفي إسناده مجاهيل [14]. وقال السيوطي : قال الذهبي: وهو موضوع على مجالد.[15]

وانظر أمثلة أخرى في كتاب تنزيه الشريعة فيها إطلاق المنكر على الحديث الموضوع : ج1 ص135 حديث 7 ، ص 146 حديث 35 ، ص 148 حديث 40 ، ص 170 حديث2 ، ص 171 حديث 6 وغيرها.

3-أورد علي القاري في كتابه حديث :" إن من تمام إيمان العبد أن يستثني في كل حديثه" وقال : منكر[16]. وقد أورد الذهبي في الميزان هذا الحديث في ترجمة مُعارِك بن عبّاد وقال:" هذا الحديث باطل".

ومن الأمثلة في كتاب القاري التي تدل على أن المنكر بمعنى الموضوع : انظر حديث 66 و 398 و 406 والفقرة 453 و 455 و 463 .

رابعاً: تعريف ابن الصلاح للمنكر

ذهب ابن الصلاح إلى أن المنكر ينقسم إلى قسمين:

1-المنفرد المخالف لما رواه الثقات.

2-الفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يُحتمل معه تفرده.

وقد مثّل للأول بما رواه مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عُمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم" [17]. قال ابن الصلاح :" فخالف مالك غيره من الثقات في قوله : عمر بن عثمان- بضم العين – وذكر مسلم في كتاب (التمييز) أن من رواه من أصحاب الزهري قال فيه: عمرو بن عثمان- يعني بفتح العين- .[18]

وقد تعقب العراقي ابن الصلاح في التمثيل بهذا الحديث فقال :" ولا يلزم من تفرد مالك بقوله في الإسناد : (عُمر) أن يكون المتن منكراً فالمتن على كل حال صحيح لأن (عُمر) و (عَمرو) كلاهما ثقة" [19] ثم قال :" وإذا كان هذا الحديث لا يصلح مثالاً للمنكر فلنذكر مثالاً يصلح لذلك، وهو ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جُريج عن الزهري عن أنس قال :" كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه" [20] قال أبو داود بعد تخريجه: هذا حديث منكر وإنما يُعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس" أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه" والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام. وأما قول الترمذي بعد تخريجه: هذا حديث حسن صحيح غريب، فقد قال العراقي في تعليقه عليه: إنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد.[21]

قلنا : المثال الذي ذكره كل من الحافظين : ابن الصلاح والعراقي في التمثيل لهذا النوع من المنكر ينطبق على الحديث الشاذ حسب التعريف المشهور عند المتأخرين وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

وقد مثّل ابن الصلاح للقسم الثاني من المنكر بما رواه أبو زُكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" كلوا البلح بالتمر فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه ويقول : عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخَلِق"[22]

قال ابن الصلاح : تفرد به أبو زُكير وهو شيخ صالح أخرج عنه مسلم في كتابه غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده.[23]

قال العراقي : لم يخرج له مسلم احتجاجاً و إنما أخرج له في المتابعات ، وقد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف.[24] وقد قال النسائي بعد رواية هذا الحديث: وهذا منكر. وقال الذهبي في تعليقه على أحاديث المستدرك: حديث منكر ولم يصححه المؤلف.[25]

خامساً: تعريف الحافظ ابن حجر:

حيث عرّفه بقوله :" وزيادة راويهما- أي الصحيح والحسن- مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق، فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ، ومقابله الشاذ، ومع الضعف فالراجح المعروف ومقابله المنكر.[26]

أو هو بعبارة أخرى :" ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة"

وهذا هو التعريف الذي اشتهر عند المتأخرين، وقد مثّل له الحافظ ابن حجر بما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبيِّب ابن حَبيب – وهو أخو حمزة الزيات المقريء- عن أبي إسحاق عن العَيْزار بن حُريث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة" قال أبو حاتم: هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف.[27]

مع أن الحافظ ابن حجر عندما ذكر تعريف الإمام مسلم للمنكر الذي ذكرناه أول البحث قال: وهو المختار!! فهل رجع عن تعريفه الذي في النزهة؟! الأمر بحاجة إلى تحقيق.

المبحث الثاني

معنى الحديث المنكر عند الإمام أبي حاتم الرازي

لقد وجدنا بعد البحث والتتبع لأقوال الإمام أبي حاتم في كتاب " العلل" لابنه أنه يطلق الحديث المنكر على ما يلي:

أولاً: كثيراً ما يطلق الإمام أبو حاتم– رحمه الله– المنكر على الحديث الذي في إسناده راوٍ ضعيف، وقد يصرح باسم هذا الراوي الضعيف وقد لا يصرح.

فمن الأمثلة على النوع الأول– الذي صرح فيه باسم الراوي الضعيف–:

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر"

قال أبي : هذا حديث منكر والحارث ضعيف الحديث.[28]

- الحديث رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والعقيلي وابن عدي والبيهقي من طريق الحارث بن وجيه به.[29]

قال أبو داود : الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف.

ونقل ابن عدي تضعيف الحارث بن وجيه هذا عن ابن معين والنسائي . وقال البخاري: في حديثه بعض المناكير.[30]

المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول في حديث رواه حَرَمي بن عمارة عن الحَرِيش بن الخِرّيت أخي الزبير بن الخرّيت عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت:" كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فوقعت قلادتي فأنزلت آية التيمم".

فقال أبي : هذا حديث منكر ، والحريش شيخ لا يحتج به.[31]

- الحديث رواه ابن عدي في الكامل من طريق حَرَمي به.[32]

وقال : للحريش غير هذا الحديث ، ولا أعرف له كثير حديث فأعتبر حديثه فأعرف ضعفه من صدقه. ونقل قول البخاري فيه : فيه نظر. وكذا ذكره العقيلي في الضعفاء ونقل قول البخاري فيه أيضاً [33]. وعبارة البخاري في تاريخه: فيه نظر وأرجو[34]... هكذا. وذكرها الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب : وأرجو أن يكون صالحاً.[35]

المثال الثالث: قال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عمرو بن حَكّام عن شعبة عن علي بن زيد بن جُدعان عن أبي المتوكل النّاجي عن أبي سعيد الخدري قال: أهدى ملك الروم إلى النبي صلى الله عليه وسلم هدايا فكان فيما أهدى جرّة فيها زنجبيل ... قالا: حديث منكر، لا نعلم أنه رواه أحد سوى عمرو بن حكّـــام ، قال : فما حال عمرو بن حكّام؟ قالا :ليس بقوي.[36]

- الحديث رواه العقيلي وابن عدي من طريق عمرو بن حكام به.[37]

وعمرو بن حكام هذا قال أحمد: تُرك حديثه، وقال علي بن المديني: عمرو بن حكام ذهب حديثه، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عمرو بن حكام فقال: خرج إلى خرسان ورجع فأخرج حديثاً كثيراً عن شعبة فلم يُنكر عليه إلا حديث الزنجبيل أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الزنجبيل، وقال أبي : فلا أبعد فإن الحديث له أصل . قلت : ما تقول فيه ؟ قال : هو شيخ ليس بالقوي ليّن يكتب حديثه [38]. وقلت : وفي الإسناد أيضاً علي بن زيد بن جدعان، قال فيه أبو حاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به [39]

وانظر أرقام الأحاديث التالية (73 ، 569 ، 570 ، 640 ، 961 ، 983)

ومن الأمثلة على النوع الثاني– الذي لم يصرح فيه باسم الراوي الضعيف :

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وذكر حديثاً حدثني به عن دُحيم عن الوليد بن مسلم عن ثوبان(كذا في المطبوع، وصوابه: ابن ثوبان وهو عبد الرحمن بن ثابت) عن النعمان بن راشد عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد بغير أذان ولا إقامة ثم صليت مع أبي بكر العيد بغير أذان ولا إقامة ثم صليت مع عمر العيد بلا أذان ولا إقامة، ثم صليت مع عثمان العيد بلا أذان ولا إقامة.

فسمعت أبي يقول : هذا حديث منكر.[40]

- الحديث رواه الطبراني في مسند الشاميين من طريق دُحيم و أحمد بن حنبل ثنا الوليد بن مسلم به بأوله فقط.[41]

ورواه أحمد من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الرزاق بن عمر الثقفي عن ابن شهاب به.[42]

والحديث علته النعمان بن راشد قال عنه أبو حاتم: في حديثه وهم كثير وهو صدوق في الأصل.[43]

المثال الثاني: قال ابن أبى حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبد الحميد الحِمّاني عن أبي بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضر شهر رمضان أطلق كل أسير وأعطى كل سائل.

قال أبي: هذا حديث منكر.[44]

- الحديث رواه ابن حبان في المجروحين ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية وأبو نعيم وابن عدي من طريق عبد الحميد به.[45]

وعلة الحديث أبو بكر الهذلي واسمه سُلْمى بن عبد الله شدّد العلماء النكير عليه كثيراً لكن قال أبو حاتم: ليس بقوي ليّن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به.[46]

وانظر أرقام الأحاديث التالية: (363 ، 428، 442، 496، 535، 589، 737، 778، 864، 865، 894، 895، 939، 948، 960، 1079، 2120).

وقبل أن نستطرد في ذكر استعمالات الإمام أبي حاتم للحديث المنكر نرى أنه لا بد من التنبيه على أمرين هامين وهما:

الأول: إذا أردنا أن نفهم حقيقة كلام أبي حاتم في حكمه على الحديث بالنكارة لا بد من الوقوف على كلامه هو في الراوي أو الرواة، وهذا يزيل كثيراً من الإشكالات في فهم كلام أبي حاتم، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن وهب قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي هُبيرة (كذا في المطبوع وصوابه ابن هبيرة) عن أبي تميم عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:" الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز" فقيل: يا رسول الله: أما الدينار فقد عرفناه ، فما القيراط؟ قال:" نصف درهم، نصف درهم، نصف درهم".

قال أبي : هذا حديث منكر.[47]

- الحديث رواه الطحاوي من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء ثنا ابن لهيعة به.[48]

وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المقرئ.

وعلة الحديث هو ابن لهيعة، وقد اختلف في الاحتجاج به. ولا يزال الباحثون يتكلمون في أمره إلى يومنا هذا، وكثير من أهل العلم يقبل حديثه إذا روى عنه أحد العبادلة ولذلك ذكر هذا الحديث الألباني-رحمه الله- في السلسلة الصحيحة مصححاً إياه اعتماداً على رواية ابن وهب والمقرئ عنه.[49]

ولكن الذي يعنينا هنا كلام أبي حاتم فيه ، قال ابنه: سألت أبي وأبا زرعة عن ابن لهيعة والإفريقي أيهما أحب اليكما؟ فقالا : جميعاً ضعيفان، بين الإفريقي وابن لهيعة كثير، أما ابن لهيعة فأمره مضطرب يُكتب حديثه على الاعتبار، قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يحتج به؟ قال لا.[50]

وفي حديث آخر يرويه أبو هارون البكّاء عن ابن لهيعة عن عبد الله بن سعيد (كذا وقع في المطبوع، وصوابه: عبد ربه بن سعيد) عن سلمة بن كُهيل عن شَقيق بن سلمة عن جرير قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بايع بايع على شهادة أن لا إله إلا الله. قال أبو حاتم :ليس لهذا الحديث أصل بالعراق وهو منكر بهذا الإسناد[51]. نقول : يريد أبو حاتم – رحمه الله – أن الحديث من أوهام ابن لهيعة إذ أن رواته بعد عبد ربه بن سعيد كلهم من أهل الكوفة حتى الصحابي راوي الحديث نزل الكوفة فالحديث لا يوجد بالعراق ولم يروه واحد منهم فمن أين جاء به ابن لهيعة وهو مصري؟! يقول هذا أبو حاتم رغم أن الحديث رواه عنه ابن وهب كما هو في مسند أبي يعلى[52]، مما يؤيد ما نقلناه عنه أنه لا يحتج بابن لهيعة مطلقاً.

المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه سويد بن سويد بن سعيد(هكذا في المطبوع، وصوابه: سويد بن سعيد) عن يحيى بن سُليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: رخّص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء في التصفيق في الصلاة وللرجال في التسبيح.

قال أبي : هذه حديث منكر بهذا الإسناد.[53]

- الحديث رواه ابن ماجه عن سويد بن سعيد به.[54]

قال البوصيري : إسناده حسن [55].

قلنا: حكم البوصيري بناءً على أن سويد بن سعيد قد أخرج له مسلم في صحيحه، ويحيى بن سُليم قد أخرج له الشيخان ،لكن كلاهما فيه كلام ينظر في كتب الرجال.[56]

أما أبو حاتم– رحمه الله– فقد قال في سويد بن سعيد: كان صدوقاً وكان يدلس يُكثر ذاك– يعني التدليس[57]– .وقال في يحيى بن سليم الطائفي: شيخ محله الصدق لم يكـن بالحـافظ يكتب حديثه ولا يحتج به.[58]

فمن أجل ذلك كان الحديث عنده منكراً. ولعل هناك سبباً آخر نذكره فيما بعد إن شـاء الله تعالى.

الثاني: إن الإمام أبا حاتم يحكم بالنكارة على الإسناد الذي فيه راو ضعيف بعينه حتى وإن كان لهذا الراوي المتكلم فيه متابع أو كان للحديث شاهد ،وهذا أمر فـي غايـة الأهميـة والخطورة يجب أن يُعرف.

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم : سالت أبي عن حديث رواه أسد بن موسى عن إسـرائيل عن سماك عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً، فقال : هل عندكم من طعام؟ قلت: لا ، فقال: إذاً أصوم اليوم. ثم دخـل يومـاً آخر فقال : هل عندكم من طعام؟ قلت له: قد أُهدي إليّ حَيْس فقال : " إذاً أفطـر وقـد كنت فرضت الصوم".

فقال أبي : هذا حديث منكر؛ سماك عن عائشة بنت طلحة لا يجيء لعله دخل لـه حـديث في حديث.[59]

فأبو حاتم أنكر هذا الحديث من حديث سماك وذكر أنه دخل عليه حديث في حديث، وقـد وجدنا رواية لسماك لهذا الحديث عن عكرمة عن عائشة أمّ المؤمنين[60] فكأنها هـي التـي أراد أبو حاتم ، و سماك رغم أنه ثقة عند أبي حاتم[61] إلا أنه هنا جعل حديثه ضعيفاً وحكم عليه بالنكارة لأنه أخطأ فيه رغم أنه توبع، فقد روى الحديث مسلم في صـحيحه، وأبـو داود والترمذي والنسائي وأحمد من طرق كثيرة عن طلحة بن يحيى عـن عائشـة بنـت طلحة به.[62] وطلحة هذا من الثقات ، قال أبو حاتم: صالح الحديث حسن الحديث. [63]ومـع

هذا حكم أبو حاتم على الحديث بالنكارة لأنه –كما قلنا – يحكم على الإسناد فقط سواء توبع الراوي أم لا.

المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه إدريس بن يحيى المصري عن عبد الله بن عياش القِتْباني عن عبد الله بن أبي سليمان(كذا ، وصوابه: ابن سليمان) عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين".

قال أبي : هذا حديث منكر.[64]

- الحديث رواه ابن حبان والطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية.[65]

وسبب حكم أبي حاتم عليه بالنكارة أن في إسناده عبد الله بن عياش، قال فيه أبو حاتم: ليس بالمتين صدوق يُكتب حديثه وهو قريب من ابن لهيعة.[66] وعبد الله بن سليمان ترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.[67] والحديث له شواهد من حديث أبي سعيد الخدري والسائب بن يزيد وأبي سويد [68]، يتقوى بها، ولكن أبو حاتم يحكم على الإسناد فقط دون النظر إلى المتابعات والشواهد ، كما قدمنا.

ثانيا: وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي في إسناده راوٍ مجهول ، وهذا يدل على أن أبا حاتم يضعّف حديث الراوي المجهول ، ولذلك خصصناه بالذكر.

وإليك هذا المثال:

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار عن حماد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا إدريس بن صَبيح الأوْدي قال: حضرت عبد الله بن عمر في جنازة فلما وضعت قال: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله... قلت : يا ابن عمر أشيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شيئاً قلته من رأيك؟ قال : إني لقادر على القول! بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبي : الحديث منكر.[69]

قلنا : الحديث في إسناده إدريس بن صبيح الأودي ترجمه ابن أبي حاتم وقال: روى عن سعيد بن المسيب روى عنه حماد بن عبد الرحمن ، سألت أبي عنه، فقال: هو مجهول.[70]

وقد اختلف في إدريس هذا ورجح الحافظ ابن حجر أنه إدريس بن يزيد الأودي تبعاً لابـــن عدي[71]، وعلى كل حال فالذي يهمنا قول أبي حاتم.
وانظر الأحاديث رقم (417 ، 434).

ثالثاً: ويطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي في إسناده راو شديد الضـــعف متـــروك، وهذا كثير ملحوظ في علل ابنه.
ومن الأمثلة على ذلك:
المثال الأول : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي وذكر الحـــديث الـــذي رواه ســـليمان بـــن شرحبيل عن الحكم بن يعلى عن عطاء(كذا ،وصوابه: ابن عطاء) عن محمد بن طلحة بن مصرِّف عن أبيه عن أبي معمر – يعني عبد الله بن سَخْبرة – عن أبي بكر الصديق عـــن رسول الله صلى الله عليه وسلم :" من بنى لله مسجداً ولو كَمفحص قطاة بنيت له بيتاً فـــي الجنة".
فسمعت أبي يقول : هذا حديث منكر والحكم بن يعلى متروك الحديث ضعيف الحديث.[72]

- الحديث رواه العقيلي وابن عدي وأبو نعيم من طرق عن الحكم بن يعلى به[73].

قال أبو نعيم: غريب من حديث طلحة تفرد به الحكم.
وعلةُ الحديث: الحَكَم كما قال أبو حاتم، وقال البخاري " قال لي سليمان بن عبد الـــرحمن: رأيته بدمشق عنده عجائب، منكر الحديث، ذاهب الحديث ، تركت أنا حديثه".[74]
وقد سرق الحديث من الحكم محمد بن عبد الرحمن القرشي ، ذكر هذا ابن عدي.[75]
المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سليمان بن أبي داود الحرّاني عن أبيه عن عبد الكريم الجَزَري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْـــقِل عن كعب بن عُجرة أن أعمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أسمع النـــداء ولعلي أن لا أجد قائداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" اذا ســـمعت النـــداء فأجـــب داعي الله".
قال أبي: هذا حديث منكر و محمد بن سليمان منكر الحديث وأبوه ضعيف جداً.[76]

- الحديث رواه الدارقطني من طريق جعفر بن محمد بن فضيل عن محمد بن سليمان به.[77]

وعلته– كما قال أبو حاتم – :محمد بن سليمان ، ضعفه أبو حاتم بقوله فيه : منكر الحديث. أما النسائي فقد وثقه، وذكره ابن حبان في الثقات[78] ، لكن العبرة بقول أبي حاتم هنا لأنه مدار البحث.

وأبوه سليمان الملقب ببُومة ضعيف جداً، قال ابن حبان: منكر الحديث جداً يروي عن الأثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج إلا فيما وافق الأثبات من رواية ابنه عنه.[79]

وانظر الأرقام التالية : (446 ، 661 ، 727 ، 1020 ، 1036 ، 1053).

رابعاً: وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الموضوع

مثاله:

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه عبيد بن الصّبّاح المقرئ[80]، قال: حدثنا كامل بن العلاء التميمي عن الحكم بن عبيدة عن علقمة عن عبد الله قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت امرأة عريانة فقام إليها رجل من القوم فألقى عليها ثوباً وضمها إليه ، قال: فتغير وجهه ، فقال بعض أصحابه: أحسبها امرأته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:"أحسبها غَيْرى، إن الله عز وجل كتب الغيرة على النساء والجهاد على الرجال فمن صبر منهن كان له مثل أجر شهيد".

قال أبي: هذا حديث منكر، وقال مرة أخرى: هذا حديث موضوع بهذا الإسناد.[81]

- الحديث رواه البزار وابن حبان في المجروحين وابن عدي في الكامل والطبراني في الكبير من طريق عبيد بن الصباح به.[82]

والحديث ذكره ابن عدي وابن حبان في ترجمة كامل بن العلاء أبو العلاء التميمي، وكامل هذا وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أيضا: لا بأس به.

وقال ابن عدي: ولم أرَ للمتقدمين فيه كلاما فأذكره إلا أني رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها فذكرته من أجل ذلك ومع هذا أرجو أنه لا بأس به.

وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من حيث لا يدري فلمـــا فحـــش ذلك من أفعاله بطل الاحتجاج بأخباره.[83]

ولم أجد لأبي حاتم فيه كلاماً، وأظنه هو المترجم في الجرح والتعديل ونقل فيه ابـــن أبـــي حاتم توثيق ابن معين.[84]

وقال البزار بعد إخراج الحديث: و كامل بن العلاء كوفي مشهور روى عنه جماعـــة مـــن أهل العلم على أنه لم يشاركه أحد في هذا الحديث.

إذن ؛ كامل بن العلاء هذا لم يشدد فيه الكلام غير ابن حبان وهو – رحمـــه الله – يهـــوّل كما قال عنه الذهبي في مواطن من ميزانه، وفي الإسناد راو آخر وهو عبيد بن الصـــباح، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه ، وقال : سألت عنه أبي، فقال ضعيف [85]. أما البزار فقـــال : لا بأس به، وذكره الذهبي في الميزان ناقلاً تضعيف أبي حاتم له، ثم ذكر هـــذا الحـــديث من مناكيره.

فالحديث –كما هو ظاهر– لا يتأتى الحكم عليه بالوضع في إسناده لكن حكم أبي حاتم إنما كان – والله أعلم – لمتنه، إذ علامات النكارة لائحة عليه، بل عبارة أبي حـــاتم تـــوحي أن المتن مركب على الإسناد تركيباً، يشعر بهذا قوله: موضوع بهذا الإسناد!!

أما الإمام الهيثمي فجرى على ظاهر الإسناد فقال : فيه عبيد بن الصبّاح ضعفه أبو حـــاتم ووثقه البزار وبقية رجاله ثقات.[86]

ولنا عودة مع الحديث في نكارة المتن آخر البحث إن شاء الله تعالى.

خامساً: وقد يطلق أبو حاتم النكارة على الحديث الذي في إسناده انقطاع .

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن بُرقان عـــن أبـــي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا طَيبة أن يحجمه في رمضـــان مـــع غيبوبة الشمس.

فقال أبي: هذا حديث منكر، حدثنا به هشام بن عمار عن سعدان عن جعفر.

قال أبي: وجعفر بن برقان لا يصح له السماع من أبي الزبير ولعل بينهما رجلاً ضعيفا.[87]

- الحديث رواه ابن حبان في صحيحه: أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا هشام بن عمار به.[88]

وقال ابن حبان بعده : سعدان هو سعيد بن يحيى ثقة مأمون مستقيم الأمر في الحديث . وهذا توثيق عزيز من ابن حبان.
وقال أبو حاتم : محله الصدق.[89]
وجعفر بن برقان من الثقات تكلموا في روايته عن الزهري خاصة، ولم نجد من نفى سماعه من أبي الزبير إلا أبا حاتم.[90]
أما ابن حبان فجرى على ظاهر الإسناد فأخرج الحديث في صحيحه.
المثال الثاني: ذكر ابن أبي حاتم كلاماً طويلاً عن أبيه في إجابة لسؤال وقال في آخره: ولا أعلم روى أبو سلمة عن ثوبان إلا حديثاً يرويه أبو سعد البقّال وهو حديث منكر عن أبي سلمة عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مَن شهد أن لا إله إلا الله.
قال أبي: و أبو سعد البقال لا أعلم سمع من أبي سلمة ولا من أبي سلام ، وإذا رأيت الرجل لا يروي عنه الثوري– وأراه قال :وشعبة – وقد أدركاه فما ظنك به؟![91] فالحديث حكم عليه أبو حاتم بالنكارة لضعف أبي سعد البقال وهو سعيد بن المَرْزُبان ، ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه ونقل عن ابن معين قوله: ليس بشيء ، وقال عمرو بن علي الفلاّس: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ما أقرب أبا سعد البقال من أبي جناب لا يحتج بحديثه.[92]
وفيه علة أخرى وهي الانقطاع بين أبي سعد البقال وأبي سلمة.
وانظر الأرقام : (108، 306 ، 640).

سادساً: وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي وقع فيه تدليس.
ومن الأمثلة على ذلك:
المثال الأول: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وذكر حديثاً حدثنا به عن حيوة بن شريح عن بقيّة عن الزبيدي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم يسلم تسليمتين.
قال أبي: هذا حديث منكر.[93]

♦ الحديث رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار والطبراني في الأوسط من طريـــق حيوة بن شريح به.[94]

ورواته ثقات معروفون، حيوة بن شريح قال أبو حاتم : ثقة صدوق.[95]
والزبيدي هو محمد بن الوليد ذكره ابن أبي حاتم في كتابه ونقل عن الأوزاعي أنـــه كـــان يفضله على جميع من روى عن الزهري.[96]
وليس في الحديث علة إلا عنعنة بقية كما قال الهيثمي-رحمه الله-.[97]
المثال الثاني: قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث هشام بن عمار عـــن الوليـــد بـــن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي عن عطاء أنه حدثه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليـــه وسلم دخل عليها وعندها حميم لها يخنقه الموت فلما رأى النبي صلى الله عليه وســـلم مـــا بها قال :" لا تبتئسي على حميمك فإن ذاك من حسناته".
قال أبي : هذا حديث منكر.[98]

♦ الحديث رواه ابن ماجه والذهبي في تذكرة الحفاظ من طريق هشام بن عمار به[99].
قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، والوليد بن مسلم وإن كان يدلس فقـــد صرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه.[100]

نقول: الحديث رواته ثقات مشاهير، والعلة تدور على الوليد بن مسلم فهو يـــدلس تـــدليس التسوية ، ومدلس التسوية تدليسه يكون بعد شيخه ولا ينفعنا تصريحه بالسماع عن شـــيخه – كما هو معلوم– والوليد هنا عنعن بين الأوزاعي وعطاء فشبهة التدليس باقيـــة، ولعلـــه لذلك حكم أبو حاتم على الحديث بالنكارة، ثم وجدنا الشيخ الألباني – رحمه الله– قد حكـــم على الحديث في ضعيف الجامع الصغير بالضعف وأشار إلى أنـــه خـــرّج الحـــديث فـــي الضعيفة رقم (4772)[101] وهو غير مطبوع، والذي نعلمه من منهج الشـــيخ أنـــه لا يقبـــل تدليس التسوية إلا إذا صرح الراوي المدلس بالسماع في جميع طبقات السند ، فلعل الإمام أبا حاتم ضعف الحديث وحكم عليه بالنكارة لهذا الأمر ، والله أعلم.
وانظر الأرقام (416، 645).

سابعاً: ويطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي خالف فيه الضعيف الثقة(وهو التعريف المشهور للمنكر في كتب المتأخرين كما ذكرنا في المقدمة)، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه محمد بن أبـي عـدي عـن محمد بن عمرو عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن فاطمة أن النبي صـلى الله عليـه وسلم قال لها: " إذا رأيت الدم الأسود فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الأحمر فتوضئي"
قال أبي : لم يتابع محمد بن عمرو على هذه الرواية وهو منكر.[102]

- الحديث رواه أبو داود والنسائي والطحاوي في مشكل الآثار والدارقطني والحـاكم وابن حبان والبيهقي من طرق عن ابن أبي عدي به[103]. وهو عن عروة عن عائشـة في قصة فاطمة بنت حُبيش هكذا وقع في جميع مصادر التخريج لكن وقـع اختصـار في إسناده هنا حيث قال : عن عروة عن فاطمة . قال النسائي بعده: وقـد روى هـذا الحديث غير واحد ولم يذكر أحد منهم ما ذكر ابن أبي عدي والله أعلم.

فأبو حاتم والنسائي أعلا الحديث بأنه لم يرد ذكر الدم الأحمر والأسود في طرق الحـديث إلا هنا، لكن من الذي انفرد بذكر هذا وخالف الثقات فزاد عليهم؟

أبو حاتم عصّب الجناية بمحمد بن عمرو وهو ابن علقمة، والنسائي عصّـبها بـابن أبـي عدي ، ويظهر أن قول أبي حاتم أصح وأدق لأن ابن أبي عدي أوثق بدرجات مـن ابـن علقمة [104] ، ومحمد بن عمرو بن علقمة هذا مشّاه العلماء وحسنوا حديثه والأمثلـة علـى ذلك في كتب الحديث والتخاريج طافحة ، ولا أدل على ذلك من أن ابن حبان أخرج حديثه هذا في صحيحه ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، لكن هو عند أبي حـاتم مـن جملـة الضعفاء الذين يُكتب حديثهم حيث قال : صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ [105]. وقـد خالف الثقات في هذا المتن ، فزاد شيئاً لم يذكروه ، فروى الحديث جماعة مـن أصـحاب الزهري منهم : الأوزاعي وابن أبي ذئب والليث بن سعد وإبراهيم بن سعد وعمـرو بـن الحارث – وهم من الثقات المشاهير – في قصة المرأة المستحاضة فقال لها النبي صـلى الله عليه وسلم : (إن هذه ليست بحيضة ، ولكن هذا عِرق فاغتسلي وصلي)[106] .

المثال الثاني : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سـلمة عـن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليـه وسـلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن قليلاً .
قال أبي : هذا حديث منكر هو عن عائشة موقوف[107]

- الحديث رواه الترمذي والطحاوي في شرح الآثار وابن عدي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي من طرق عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي به.[108]

قال الترمذي : حديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، قال محمد بن إسماعيل: زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح .

قلنا : زهير بن محمد ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه ونقل عن أبيه : محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه وكان من أهل خرسان سكن المدينة وقدم الشام فما حدّث من كتبه فهو صالح وما حدث من حفظه ففيه أغاليط[109].

وعمرو بن أبي سلمة التنيسي من أهل الشام فحديثه عن زهير بن محمد ضعيف، وعمرو نفسه قال فيه أو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به[110] . فهو من جملة الضعفاء عند أبي حاتم.

إذن ؛ فقول الحاكم في المستدرك بعد إخراج الحديث : صحيح على شرط الشيخين وقد اتفق الشيخان على الاحتجاج بعمرو بن أبي سلمة وزهير بن محمد .. عرفت ما فيه !

وعمرو هذا متابع ، تابعه عبد الملك بن محمد الصنعاني ، أخرج حديثه ابن ماجه وابن عدي[111] من طريق هشام بن عمار عنه به .

وعبد الملك هذا من صنعاء الشام ، قال فيه أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال ابن حبان : كان يجيب في كل ما يُسأل حتى ينفرد عن الثقات بالموضوعات . [112]

فبقيت العلة كما هي – وهي ضعف رواية أهل الشام عن زهير بن محمد – . والحديث رواه ابن أبي شيبة والحاكم والبيهقي من طرق عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن المؤمنين عائشة أنها كانت تسلم في الصلاة تسليمة واحدة قِبل وجهها [113]، وهذا إسناد في غاية الصحة ، فثبت أن الحديث موقوف ، وأن الرفع منكر كما قال أبو حاتم رحمه الله.

المثال الثالث : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه أبو مصعب عن عبد العزيز بن عمران عن محمد بن عبيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي

صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الإخلاص وقل[114] يا أيها الكـــافرون وقل هو الله أحد .

قال أبي : هذا حديث منكر .[115]

- الحديث رواه الترمذي عن أبي مصعب المدني به[116] ، لكن ليس في الإسناد محمد ابن عبيد ونظن أن ذكر محمد بن عبيد في إسناد أبي حاتم خطأ وأنه أقحم إقحاماً وأن الصواب إسناد الترمذي ، وعبد العزيز بن عمران هذا سأل عنه ابن أبي حـــاتم أبـــاه فقال : متروك الحديث ، ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداً ، قلت : يُكتب حديثـــه؟ قال : على الاعتبار .[117]

وقد خالف عبد العزيز هذا من هو أوثق منه بدرجات ، حيث رواه سفيان الثـــوري عـــن جعفر بن محمد عن أبيه من فعله ، أخرجه الترمذي عن هنّاد عن وكيع عن ســـفيان بـــه ، وقال : وهذا أصح من حديث عبد العزيز بن عمران ،وحديث جعفر بن محمد عن أبيه في هذا أصح من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وســـلم ، وعبد العزيز بن عمران ضعيف في الحديث .[118]

المثال الرابع : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه ســـعيد بـــن بشـــير عـــن منصور بن زاذان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وســـلم يقبِّل إذا خرج إلى الصلاة لا يتوضأ .

فقال أبي : هذا حديث منكر لا أصل له من حديث الزهري ولا أعلم منصـــور بـــن زاذان سمع من الزهري ولا روى عنه . وحفظي عن أبي رحمه الله أنه قال : إنما أراد الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبِّل وهو صائم ، قلت لأبي: ممن الوهم ؟ قال : من سعيد بن بشير .[119]

سعيد بن بشير هذا تكلم فيه الأئمة كلهم ، قال أبو مُسْهر : ضعيف منكر الحـــديث، وقـــال محمد بن عبد الله بن نُمير : منكر الحديث ليس بشيء ليس بقوي في الحديث يروي عـــن قتادة المنكرات ، وفي الجرح والتعديل : سألت أبي وأبا زرعة فقـــالا : محلـــه الصـــدق عندنا، قلت لهما : يحتج بحديثه ؟ فقالا : يحتج بحديث ابن أبي عروبة والدّستوائي ، هـــذا شيخ يكتب حديثه .[120]

وقد خالف سعيد في هذا الحديث في السند والمتن ، فزاد في إسناده: منصور بـــن زاذان، وغاير في المتن ولهذا استنكر أبو حاتم الحديث جداً وقال : منكر لا أصل له .

وقد روى الحديث أصحاب الزهري منهم: عُقيل ومعمر وابن أبي ذئب عنه عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم [121] –كما قال أبو حـــاتم – فبان خطأ سعيد بن بشير هذا. وانظر الأرقام (73 ، 756 ، 862).

ثامناً : وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي خالف فيه الثقة من هو أوثـــق منـــه (وهو الذي يطلق عليه الشاذ في عرف المتأخرين).

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقاء عن ســـفيان الثـــوري عن أبي مسكين عن هُزَيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار " .

سمعت أبي يقول : رفعه منكر .[122]

الحديث لم نجد من أخرجه مرفوعاً والذي رفعه عن الثوري زيد بن أبي الزرقاء ، وزيـــد هذا قال فيه ابن معين : ليس به بأس كان عنده جامع سفيان رأيته بمكة ، وقال ابن عمـــار الموصلي : لم أر مثل هؤلاء في الفضل ، وذكره منهم ، ووثقه ابن معين ، وقال أحمد بن صالح : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يُغـــرب ، وقـــال أبـــو حـــاتم: ثقة.[123]

لكن رواه عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير عن الثوري بـــه موقوفاً[124]. وقال الدارقطني في علله : ورواه أصحاب الثوري عنـــه موقوفـــاً [125] . ورواه ابن أبي شيبة من طريق أبي الأحوص ، والطبراني في المعجم الكبيـــر [126]مـــن طريـــق زائدة، وزاد الدارقطني في علله : زهير ، ثلاثتهم عن أبي مســـكين بـــه موقوفـــاً ، قـــال الدارقطني : وهو الصواب . أي الوقف.

إذن؛ رأيت أن زيد بن أبي الزرقاء – وهو ثقة– قد خالف الثقات فرفع الحـــديث ، فحكـــم أبو حاتم على حديثه بالنكارة .

تاسعاً : وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي أخطأ فيه الثقة، وهذا غيـــر مخالفـــة الثقة لمن أوثق منه (الذي سبق قبل هذا) وهو فن عويص لا يعرفه إلا أهل علـــم العلـــل

الذين مهروا في هذا الفن وبلغوا فيه شأوا بعيداً ، ومن فرسان هــذا الفــن إمامنـــا الإمـــام العَــلَم أبو حاتم رحمه الله . والأئمة المتقدمون قد عاصـــروا الـــرواة وخبـــروا حـــديثهم ونظروا فيه ، وعرفوا أصول الراوي التي يحدّث منها ، مما أكسبهم معرفة تامة بحـــديث الراوي ، لذلك تراهم إذا رأوا حديثاً لأحد الرواة قالوا : هذا ليس من حديثه ! لأنهم ميّـــزوا حديثه من حديث غيره وأصبح لهم به دربة ودراية .

ولذلك نجد العلماء المتقدمين يستنكرون أحاديث لرواة ثقات ظاهر أسانيد هــذه الأحاديــث الصحة فيأتي أحد المتأخرين ويقول : لا أدري ما وجه النكارة أو لا أدري لماذا اســتنكره فلان من المتقدمين ، وخفي عليه أن أولئك لهم من النظر والخبرة مـــا لا يتســنى لأهــل العصور المتأخرة .

ونحن نذكر أمثلة يتبين بها مدى معرفة الإمام أبي حاتم بحديث الرواة ، فــيحكم أن هــذا الراوي أخطأ أو دخل له حديث في حديث أو أن هذا الحديث لا يشبه حديث فلان وغيرها من العبارات التي تدل على معرفته التامة بحديث الرواة .

المثال الأول : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه أبو أسامة عن عبيد الله ابـــن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ذي اليدين .

قال أبي : هذا حديث منكر أخاف أن يكون أخطأ فيه أبو أسامة .[127]

- الحديث رواه ابن خزيمة في صحيحه والطحاوي في شرح معاني الآثار من طرق عن أبي أسامة به [128].

وأبو أسامة هو حمّاد بن أسامة ، قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عن أبي أسامة وأبي عاصم مَن أثبتهما في الحديث ؟ فقال : أبو أسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم كان أبـــو أســـامة صحيح الكتاب ضابطاً للحديث كيّساً صدوقاً .[129]

فلماذا استنكر أبو حاتم حديث أبي أسامة هذا ؟ هل لأنه لم يروه عن عبيد الله بن عمر أحد من أصحابه وانفرد أبو أسامة بالرواية عنه وأبو حاتم لا يقبل مثل هــذا التفــرد ؟ الأمـــر محتمل ، وقد وجدنا أبا حاتم يستنكر أحاديث رويت عن عبيد الله بن عمر عن نـــافع عـــن ابن عمر، (انظر على سبيل المثال : رقم 478 و 995) رواها مَن لا يحتمل تفرده عنـــد

أبي حاتم . أو قد يكون أبو أسامة خالف الأسانيد المشهورة لأحاديث قصة ذي اليدين [130].
فاستنكره .

المثال الثاني : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن عبدة عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : صلى نوح في السفينة قاعداً أو قائماً ، فقال أبي: سمعت أحمد بن عبدة يقول : كان علي بن المديني يجيء فيقيل عندي إذا انصرف من الجامع فنظر في حديث ابن عيينة فلم ينكر منه شيئاً إلا هذا الحديث ، قال أبي : لا أعرف هذا الحديث . قال أبي : وروى هذا الحديث جارية بن هَرِم عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : صلى نوح في السفينة . وجارية ضعيف الحديث .[131]

الحديث لم نجد من رواه ، فانظر كيف استُنكر هذا من حديث ابن عيينة ، لكن لماذا ؟ لا جواب إلا أنهم عرفوا حديث ابن عيينة جيداً وخبروه ، فعدّوا هذا من منكراته .

المثال الثالث : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه محمد بن خالد الوهبي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إياي والفرج في الصلاة" يعني الصفوف .

فسمعت أبي يقول : هذا حديث منكر . وقال : ابن جريج لا يحتمل هذا . يعني لا يحتمل رواية مثل هذا الحديث بهذا الإسناد .[132]

- الحديث رواه الطبراني في الكبير من طريق حفص بن غياث عن ابن جريج به.[133] إذن رواه عن ابن جريج مسنداً محمد بن خالد الوهبي ، وهذا ترجمه ابن أبي حاتم[134] ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وترجمه في التهذيب وفيه: قال أبو داود : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني : ثقة [135] . ورواه أيضاً حفص بن غياث، وهذا وثقه ابن معين، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حفص بن غياث وأبي خالد الأحمر فقال : حفص أتقن وأحفظ من أبي خالد ، وقال أبو زرعة : حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا .[136]

أما عبد الرزاق فقد أخرج الحديث عن ابن جريج عن عطاء قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. [137]هكذا مرسلاً .

لكن رواه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً .[138]

وابن جريج معروف الرواية عن عطاء بن أبي رباح بل هو من أوثق أصحابه ، وابن جريج مدلس ولكنه قال : إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه وإن لم أقل: سمعت[139] .

فلماذا استنكر إذن أبو حاتم حديث ابن جريج هذا ؟ هذا من التعليل المبهم ، ولما ذكر الشيخ الألباني – رحمه الله – كلام أبي حاتم هذا في إعلال الحديث قال : كذا قال ،ولم يذكر له علة ظاهرة ، ورجح الشيخ أن الحديث صحيح مرفوعاً وموقوفاً .[140]

ونحن لا نريد أن نرجح قولاً على قول لكن نريد أن نوضح مسألة التعليل عند المتقدمين وخبرتهم بأحاديث الرواة .

وقد ذكرنا من قبل حديث سماك عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين وقول أبي حاتم : هذا حديث منكر؛ سماك عن عائشة بنت طلحة لا يجيء لعله دخل له حديث في حديث ، فانظره هناك .[141]

وانظر أرقام الأحاديث (239 ، 306 ، 545 ، 733).

عاشراً : وقد يطلق أبو حاتم المنكر على الحديث الذي تفرد براويته راوٍ ممن لا يحتمل تفردهم عن أحد الرواة الثقات المشاهير .

ومن الأمثلة على ذلك :

المثال الأول : قال ابن أبى حاتم : سألت أبي عن حديث رواه بُرد بن سنان عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي فاستفتحت الباب فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ففتح الباب ومضى في صلاته .

قلت لأبي : ما حال هذا الحديث ؟ فقال أبي : لم يرو هذا الحديث أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم غير برد ،وهو حديث منكر ليس يحتمل الزهري مثل هذا الحديث ،وكان برد يرى القدر .[142]

- الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن حبان والدارقطني والبيهقي من طريق برد بن سنان به .[143]

وبرد بن سنان ، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قـــال : صـــالح الحديث ، وقال ابن معين : ثقة ،وقال أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : صـــدوق وكان قدرياً [144]، أما الذهبي في ميزانه فنقل عن أبي حاتم قوله : ليس بـــالمتين [145]. لكـــن العبرة بما في الجرح والتعديل .

فأبو حاتم – كما ترى – لم يقبل تفرد برد بن سنان بالرواية عن الزهري رغم أنه جيـــد لا بأس به ، إذ لم يرو الحديث عن الزهري أيٌّ من كبار أصحابه من أمثال : يونس بن يزيد وعُقيل ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة وشعيب بن أبـــي حمـــزة والأوزاعـــي والليـــث وغيرهم .

المثال الثاني : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه محمد بن حـــرب الأبـــرش عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليس من البر الصيام في السفر" .

قال أبي : هذا حديث منكر .[146]

- الحديث رواه ابن ماجه والطحاوي في شرح معاني الآثار وابن حبان والطبرانـــي في الكبير من طريق محمد بن المصفى ثنا محمد بن حرب به .[147]

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .[148]

نقول : محمد بن حرب الأبرش ، قال ابن معين والعجلي والنسائي : ثقة ، وقال أحمـــد : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث .[149]

فيظهر أن أبا حاتم قد استنكر هذا الحديث لأن محمد بن حرب قـــد تفـــرد بـــه مـــن دون أصحاب عبيد الله بن عمر وهو عنده ممن لا يُحتمل تفرده .

وهذا الإسناد : عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر من الأسانيد الغاية في الصحة بـــل جعل يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل عبيد الله بن عمر أثبت في نـــافع مـــن مالـــك وأيوب [150]،وعبيد الله له تلاميذ من كبار الثقات لذلك يشدد أبو حاتم في قبـــول الأحاديـــث التي بهذا الإسناد ، وقد وجدناه في مواطن يستنكر أحاديث رويت بهذا الإسناد، وقد نبهنـــا على هذا الأمر من قبل فانظر ما تقدم [151]،وانظر الأحاديث في كتاب العلـــل ذات الأرقـــام التالية :(267 ، 478 ، 995) .

بل وجدناه في حديث يرويه إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام" . يقول : هذا حديث منكر جداً [152]. لأن إسماعيل بن عياش ضعيف الحديث عن غير الشاميين ، و عبيد الله بن عمر مدني ،فهو مع ضعفه تفرد بهذا الإسناد فاستنكره أبو حاتم جداً .

وفي حديث آخر يرويه يحيى بن سُليم عن عبيد الله بن عمر نافع عن ابن عمر قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن صلاتين وعن بيعتين : نهى عن الصمّاء والحَبْوة وفرجه مفتوح إلى السماء وعن بيع الحصاة وعن المنابذة وصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس ". قال أبو حاتم : هذا حديث منكر ، الحديث كله منكر .[153]

فشدد أبو حاتم لأن يحيى بن سليم راويه عن عبيد الله بن عمر ممن لا يحتمل تفرده عنده، حيث تكلم فيه فقال : شيخ محله الصدق ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به .[154]

والحديث له شواهد في الصحيحين ، فيقصد أبو حاتم بقوله : الحديث كله منكر، أي: نكارة السند لا المتن .وانظر رقم (345) و (692) .

حادي عشر : وقد يطلق أبو حاتم الحديث المنكر على الحديث الذي فيه نكارة في متنه وهذا أمر هام وخطير ، ونحن لا نريد أن نقوّل أبا حاتم ما لم يقله، فمن الأمثلة الواضحة عند أبي حاتم ما تقدم عند بحثنا عن الحديث الموضوع عند أبي حاتم [155]وكيف أنه–رحمه الله – حكم على الحديث بالوضع مع أن إسناده لا يبلغ أن يحكم عليه بذلك ، وما ذلك إلا لنكارة المتن الشديدة عند أبي حاتم .

ولم نجد مثالاً صريحاً عند أبى حاتم إلا هذا ونكتفي به .

الخاتمة والنتائج

لقد توصل الباحثان إلى النتائج التالية :

1- يعتبر الإمام مسلم من أوائل من عرف الحديث المنكر على ما وقفنا عليه ، حيث عرّفه بأنه الحديث الذي في إسناده راوٍ متروك ، ولم يتعرض لموضوع المخالفة وقد وافقه على هذا كثير من العلماء المتقدمين منهم أبو داود والنسائي وأحمد، ووجدنا الإمام أبا حاتم قد استنكر أحاديث كثيرة انفرد بروايتها رواة ضعفاء جداً.

2- أطلق الإمام أحمد والبرديجي وغيرهما الحديث المنكر على الذي تفرد بروايته راوٍ ولو كان المتفرد ثقة ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل أطلق الإمام أحمد النكارة على الحديث الموضوع ، مما يدل على أنه لا يُعرف مقصود الإمام أحمد وغيره من النكارة إلا بالقرائن، التي تدل إما على التفرد أو الضعف .

3- تعريف الحافظ ابن حجر للحديث المنكر بأنه ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة من باب التعريف بالجزء وليس هو تعريفاً شاملاً للمنكر ، بل قلنا: إن ابن حجر قال عن تعريف الإمام مسلم : إنه هو المختار . ولا نعرف أيهما المتأخر.

4- استعمل الإمام أبو حاتم المنكر استعمالاً واسعاً ، فقد أطلقه على معانٍ عدة:

- فقد أطلقه على الحديث الذي انفرد بروايته راو ضعيف أو مجهول أو شديد الضعف وهذا اكثر استعمالاته للحديث المنكر .
- وأطلقه على الحديث الموضوع .
- وأطلقه على حديث الضعيف الذي خالف الثقة .
- وأطلقه على الحديث الذي في إسناده انقطاع .
- وأطلقه على الحديث الذي في إسناده تدليس .
- وأطلقه على الحديث الذي خالف فيه الثقة من هو أوثق منه (أي الشاذ في عرف المتأخرين) .
- وأطلقه على الحديث الذي أخطأ فيه الثقة .
- وأطلقه على الحديث الذي انفرد بروايته راوٍ ممن لا يحتمل تفردهم .
- وأطلقه على نكارة المتن .

5- إن الإمام أبا حاتم كان يحكم على الحديث بالإسناد المعين الذي كان يذكره أو يسأل عنه ، حتى وإن كان الراوي الضعيف مُتابعاً أو كان للمتن شواهد .

6- وأخيراً الإمام أبو حاتم معروف بتشدده ولذلك يجب أن يتأنى فيما يحكم عليه بالنكارة .والله أعلم .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المراجع

1- الألباني ، محمد ناصر الدين .

- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، المجلد الثاني ، المكتب الإسلامي ، ط4 1985م .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، المجلد الرابع ، المكتبة الإسلامية ، والدار السلفية ، ط2 1404هـ .
- ضعيف الجامع الصغير ، المكتب الإسلامي ، ط2 1979 .

2- البخاري ، محمد بن إسماعيل .

- الصحيح بهامش فتح الباري ، طبعة دار الفكر .
- التاريخ الكبير ، دار الفكر .

3- البزار ، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، زوائده للهيثمي (كشف الأستار عن زوائد البزار) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر مؤسسة الرسالة ط1 1399هـ

4- البوصيري ، أحمد بن أبي بكر ، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، دراسة وتقديم كمال الحوت دار الجنان ، ط1 1995م .

5- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ، السنن الكبرى ، دار الفكر .

6- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة ، السنن ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، 1995م .

7- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ، العلل المتناهية ،قدّم له وضبطه خليل الميس ، دار الكتب العلمية ط1 1983 .

8- ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن .
- علل الحديث ، دار المعرفة 1985م .
- الجرح والتعديل ، دار إحياء التراث العربي .
9- الحاكم ، أبو عبد الله النيسابوري ، المستدرك ، دار المعرفة .
10- ابن حبان ، أبو حاتم البستي .
- الصحيح ، ترتيب ابن بلبان ، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ط2 1993م .
- المجروحون ، تحقيق محمد إبراهيم زايد ، دار المعرفة .
11- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني .
- فتح الباري ، الطبعة السلفية .
- تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، ط1 1984 .
- النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي ، نشر الجامعة الإسلامية / المدينة المنورة ، ط1 1984 .
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، علق عليه محمد غياث الصباغ ، مكتبة الغزالي دمشق
12- ابن حنبل ، أحمد بن محمد إمام أهل السنة ، المسند ، المكتب الإسلامي .
13- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، السنن ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار إحياء السنة النبوية .
14- الدارقطني : علي بن عمر .
- السنن ، عالم الكتب ، ط4 1986 .
- العلل ، تحقيق وتخريج الدكتور محفوظ الله السلفي ، دار طيبة ، ط1 1985 .
15- الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة .
16- السيوطي ، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، تحقيق عرفات العشا حسونة ، دار الفكر ، 1993م .

17- ابن أبي شيبة ، أبو بكر ، عبد الله بن محمد ، المصنّف ، تحقيق وتعليق سعيد اللحام ، دار الفكر ط1 1989م .
18- الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام ، المصنّف ، حققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، من منشورات المجلس العلمي .
19- ابن الصلاح ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ، علوم الحديث ، تحقيق د.نور الدين عتر ، دار الفكر المعاصر بيروت ، ودار الفكر دمشق .
20- الطبراني ، سليمان بن أحمد .
- المعجم الصغير ، تحقيق محمد شكور امرير ، المكتب الإسلامي ، ودار عمار ط1 1985م .
- المعجم الأوسط ، تحقيق د . محمود الطحان ، مكتبة العارف ، ط1 1985م .
- المعجم الكبير ، حققه وخرج أحاديثه حمدي السلفي ، مكتبة ابن تيمية .
21- الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة .
- شرح معاني الآثار ، حققه محمد زهدي النجار ، ومحمد سيد جاد الحق ، عالم الكتب ط1 1994م .
- شرح مشكل الآثار ، حققه شعيب الأرناؤوط ، ط1 1994م .
22- عتر ، د. نور الدين ، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر المعاصر، بيروت و دار الفكر ، دمشق ط3 1992.
23- ابن عدي ، أبو أحمد عبد الله بن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال ، دار الفكر ط2 1985م .
24- العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين .
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، دار الكتب العلمية ط1 1993م .
- التقييد والإيضاح ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط3 1995م .
25- ابن عرّاق ، أبو الحسن علي بن محمد ، تنزيه الشريعة ، دار الكتب العلمية ط2 1981م .

26- العقيلي ،أبو جعفر محمد بن عمرو ،الضعفاء الكبير ،تحقيق د.عبد المعطي قلعجي دار الكتب العلمية ط1 1984م .
27- العلائي ،صلاح الدين بن خليل ،جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، تحقيق حمدي السلفي ،عالم الكتب ط2 1986 م.
28- القاري ،علي ، المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة مكتبة الرشد ط4 1984 م.
29- اللكنوي ،أبو الحسنات محمد عبد الحي ، الرفع و التكميل في الجرح و التعديل، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، دار الأقصى ط3 1987 م.
30- ابن ماجه ،محمد بن يزيد القزويني ، السنن ،تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة العلمية .
31- مالك، ابن أنس ، الموطأ ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي.
32- مسلم ،ابن الحجاج النيسابوري ،الصحيح ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية .
33- ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ،دار صادر .
34- النسائي ، أحمد بن شعيب
- السنن الصغرى (المجتبى) دار الفكر ، مصورة عن الطبعة الأولى 1930 .
- السنن الكبرى ،تحقيق د. عبد الغفار البنداري وسيد كسروي ،دار الكتب العلمية ط1 1991 م.
35- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، حلية الأولياء ، دار الفكر
36- الهيثمي ،نور الدين علي بن أبى بكر ، مجمع الزوائد ، ط3 1982 م.
37- أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، المسند ، حققه حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية ط2 1992 م.

الحواشي

1 سير أعلام النبلاء 13 / 247
2 لسان العرب ج4 232 – 233
3 مقدمة صحيح مسلم ص7
4 النكت على كتاب ابن الصلاح 2 / 675
5 هدي الساري ص437
6 هدي الساري ص455
7 الكامل 2 / 496
8 صحيح مسلم رقم (2288) وانظر تدريب الراوي ص156
9 قواعد في علوم الحديث ص260 و433
10 مطبوعة مع (الحاوي للفتاوي) 2 / 114،113
11 تدريب الرواي ص156 والحديث في سنن الترمذي رقم (3579) والمستدرك 1/ 316 – 317
12 الميزان 4 / 347
13 الموضوعات 2 / 13
14 تنزية الشريعة المرفوعة 1 / 134 وانظر الموضوعات 1 / 108
15 اللآلئ المصنوعة 1 / 4 ولم نجده في الميزان في ترجمة مجالد فلعله في مكان آخر
16 المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ص68 حديث 66 .
17 رواه مالك في الموطأ 2 / 519 وقال : عمر بن عثمان ، ورواه البخاري في صحيحه (4282) و (6764) ومسلم في صحيحه (1614) وأبو داود في سننه (2909) والترمذي في سننه(2189) وابن ماجه في سننه (2729) والنسائي في الكبرى (6376)–(6380) من طرق عن الزهري كلهم قالوا : عمرو بن عثمان .
18 علوم الحديث ص81
19 التقييد والإيضاح ص106
20 رواه أبو داود في سننه (19) والترمذي (1801) والنسائي 8 / 178 حديث (5213) وابن ماجه (303)
21 التقييد والإيضاح ص 106

22 رواه ابن ماجه (3330) والنسائي في الكبرى 4 / 167 رقم (6724) والحاكم في المستدرك 4 / 121

23 علوم الحديث ص 82

24 التقييد والإيضاح ص107 وفي ترجمته في ميزان الاعتدال 4 / 405 : قال ابن معين : ضعيف، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه، وقال ابن حبان : لا يحتج به، وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه.

25 وقال في الميزان 4 / 405 هذا حديث منكر. قلنا : وهذا وغيره من الأدلة على ما سبق أن قلناه :إن معنى الحديث المنكر عند العلماء يفهم بالقرائن ولا يعني التفرد فقط كما ادعاه البعض

26 نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص 45 – 52

27 هكذا ذكره الحافظ في النزهة والحديث في العلل 2/ 182 رقم (2043) ليس فيه أنه رواه ابن أبى حاتم والذي أعله أبو زرعة وليس أبو حاتم – كما قال الحافظ – والحديث رواه ابن عدي في الكامل 2 / 821 من طريق عثمان بن أبى شيبة عن حبيب به الحديث ذكره في ترجمة حبيب وقال : تركه ابن المبارك وقال ابن معين : لا أعرفه وقال ابن عدي : حدث بأحاديث لا يرويها غيره من الثقات .

28 العلل 1 / 29 رقم الحديث (53)

29 سنن أبي داود 1 / 65 حديث رقم (248) وسنن الترمذي 1 / 178 رقم (106) وسنن ابن ماجه 1 / 196 رقم (597) وضعفاء العقيلي 1 / 216 والكامل 2 / 612 وسنن البيهقي 1 / 175

30 التاريخ الكبير 2 / 284

31 العلل 1 / 47 رقم الحديث (105)

32 الكامل 2 / 848

33 الضعفاء للعقيلي 1 / 296

34 التاريخ الكبير 3 / 114

35 تهذيب التهذيب 2 / 211

36 العلل 1 / 47 رقم الحديث (105)

37 الضعفاء للعقيلي 3 / 267 والكامل 5 / 1787

38 انظر الجرح والتعديل 6 / 228

39 الجرح والتعديل 6 / 187
40 العلل 1/ 140 – 141 رقم الحديث (391)
41 مسند الشاميين1 / 149 حديث رقم (239)
42 مسند الإمام أحمد 2 /39
43 الجرح والتعديل8 / 449
44 العلل 1 / 227 رقم الحديث (166)
45 المجروحون 1 / 359 ، والعلل المتناهية 530/2 رقم (875)، وأخبار أصبهان 1/ 123 والكامل 3 / 1170 .
46 الجرح والتعديل 4 / 313
47 العلل 1 / 219 –220 رقم الحديث (637)
48 مشكل الآثار 3 / 305 – 306 رقم (1272)
49 انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة 2 / 352 رقم (721)
50 الجرح والتعديل 5 / 147
51 العلل 1 / 320 رقم الحديث (960)
52 مسند أبي يعلى رقم (7505) ورواه الطبراني في المعجم الصغير رقم (115) وفي المعجم الكبير رقم (2304) من طريق عمرو بن خالد الحراني ، قال الهيثمي في المجمع 5/ 317 : وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف
53 العلل 1 / 168 رقم الحديث (478)
54 سنن ابن ماجه رقم (1036)
55 مصباح الزجاجة 1 / 199
56 انظر ترجمة سويد بن سعيد في ميزان الاعتدال 2 / 248 وترجمة يحيى بن سليم فيه 4/ 383
57 الجرح والتعديل 4 / 240
58 الجرح والتعديل 9 / 156
59 العلل 1 / 243 رقم الحديث (711)
60 في مسند الطيالسي–ولم نجده في المطبوع – ومن طريقه البيهقي 4 / 203 و 275
61 الجرح والتعديل 4 / 279

62 صحيح مسلم (1154) وسنن أبى داود (2455) وسنن الترمذي (733 ، 734) وسنن النسائي 4 / 193 – 195 ومسند أحمد 6 / 49 و 207
63 الجرح والتعديل 4 / 477 وانظر تهذيب التهذيب 5 / 25
64 العلل 1 / 243 – 244 رقم (712)
65 صحيح ابن حبان 8 / 246 رقم (3467) والمعجم الأوسط ( ) والحلية 8 / 320 قال الهيثمي في المجمع 3 / 150 : وفيه يحيى بن يزيد الخولاني ولم أجد من ترجمه .قلنا : تحرف إدريس إلى يحيى فلذلك خفي أمره على الهيثمي
66 الجرح والتعديل 5 / 126 وانظر تهذيب التهذيب 5 / 307
67 الجرح والتعديل 5 / 75
68 ذكرها محقق صحيح ابن حبان 8 / 246 وانظر السلسلة الصحيحة 4 / 212 – 213
69 العلل 1 / 362 رقم الحديث (1074)
70 الجرح والتعديل 2 / 264
71 انظر تهذيب التهذيب 1 / 171
72 العلل 1 / 140 رقم الحديث (390) – هكذا لفظ الحديث في العلل
73 الضعفاء الكبير 1 / 260 والكامل 2 / 629 و6 / 2200 والحلية 5 / 24
74 التاريخ الكبير 2 / 342
75 الكامل 6 / 2200
76 العلل 1 / 159 رقم الحديث (449)
77 سنن الدارقطني 2 / 87
78 انظر ميزان الاعتدال 3 / 569
79 المجروحون 1 / 335 وانظر الميزان 2 / 206
80 لم نجد من نسبه المقرئ وفي الجرح والتعديل " الخزاز "
81 العلل 1 / 313 رقم الحديث (940)
82 مسند البزار 1 / 246 ، والمجرحون 2 / 227 والكامل 6 / 2102 والمعجم الكبير 10 / 107 رقم (10040)
83 انظر الميزان 2 / 401 – 402
84 انظر الجرح والتعديل 5 / 408

---

85 الجرح والتعديل 5 / 408
86 مجمع الزوائد 4 / 320
87 العلل 1 / 255 رقم الحديث (753)
88 الإحسان 8 / 307 حديث رقم (3536)
89 الجرح والتعديل 4 / 290
90 انظر جامع التحصيل ص 154 وتهذيب التهذيب 2 / 73
91 العلل 1 / 364 رقم الحديث (1078)
92 الجرح والتعديل 4 / 62
93 العلل 1 / 181 رقم الحديث (518)
94 شرح معاني الآثار 1 / 268 والطبراني في الأوسط – كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد 2 / 146
95 الجرح والتعديل 3 / 307
96 الجرح والتعديل 8 / 112
97 مجمع الزوائد 2 / 146
98 العلل 1 / 360 رقم الحديث (1066)
99 السنن رقم (1451) وتذكرة الحفاظ 2 / 688
100 مصباح الزجاجة 1 / 260
101 انظر ضعيف الجامع الصغير 6 / 60 رقم الحديث (6199)
102 العلل 1 / 50 رقم الحديث (117)
103 سنن ابي داود رقم (286) و (304) والنسائي في الصغرى 1 /185 وفي الكبرى (221) والطحاوي 7 / 154رقم (2729) والدارقطني 1 / 206 و 207 والحاكم 1 / 174 وصحيح ابن حبان(1348) وسنن البيهقي 1 / 325
104 انظر ترجمة محمد بن أبي عدي في تهذيب التهذيب 9 / 12 وترجمة محمد بن عمرو بن علقمة في تهذيب التهذيب 9 / 333
105 الجرح والتعديل 8 / 31

106 اخرج الحديث جماعة منهم: البخاري (327) ومسلم (334) وأبو داود (285) و (288) و (290) والنسائي 117/1، 199 وانظر طرق الحديث مفصلة في صحيح ابن حبان (1351) و (1352) و (1353) و (1354) و (1355)

107 العلل 1 / 148 رقم الحديث (414)

108 سنن الترمذي رقم (296) وشرح معالي الآثار 1 / 270 والكامل 3 / 1075 وصحيح ابن خزيمة (729) وصحيح ابن حبان (1995) وسنن الدارقطني 357/1 ، والمستدرك 230/1-231 ، و سنن البيهقي 179/2

109 الجرح والتعديل 3 / 590

110 الجرح والتعديل 6 / 236 وانظر تهذيب التهذيب 8 / 39

111 سنن ابن ماجه (919) والكامل 3 / 1075

112 انظر الجرح والتعديل 5 / 369 والميزان 2 / 663

113 مصنف ابن أبي شيبة 1 / 335 والمستدرك 1 / 231 وسنن البيهقي 2 / 179

114 كذا في المطبوع من العلل وصوابه (قل)

115 العلل 1 / 165 رقم الحديث (470)

116 سنن الترمذي رقم (869)

117 الجرح والتعديل 5 / 391

118 سنن الترمذي حديث رقم (870) وما بعده ، كذا العبارة في المطبوع وفيها تشويش ظاهر

119 العلل 1 / 47 رقم الحديث (108)

120 انظر الجرح والتعديل 4 / 7 وميزان الاعتدال 2 / 128 – 129 وتهذيب التهذيب 4 / 9

121 انظر مصنف عبد الرزاق (7408) وسنن النسائي الكبرى (3056) - (3059) ، وابن حبان (3545)

122 العلل 1 / 70 رقم الحديث (186)

123 انظر تهذيب التهذيب 3 / 357 والجرح والتعديل 3 / 575

124 مصنف عبد الرزاق 1 / 22 رقم (68) والمعجم الكبير (9211)

125 العلل 5 / 282

126 مصنف ابن أبي شيبة 1 / 21 والمعجم الكبير (9211)

127 العلل 1 / 99 رقم الحديث (267)

128 صحيح ابن خزيمة 2 / 117 رقم (1034) وشرح معاني الآثار 1 / 444
129 الجرح والتعديل 3 / 132
130 وردت قصة ذي اليدين من حديث أبى هريرة في صحيح البخاري (482) وصحيح مسلم (573)
131 العلل 1 / 118 رقم الحديث (321)
132 العلل 1 / 141 رقم الحديث (394)
133 المعجم الكبير 11 / 188 رقم(11452)
134 الجرح والتعديل 3 / 185 – 186
135 تهذيب التهذيب 9 / 125
136 الجرح والتعديل 3 / 185 – 186
137 المصنف 2 / 58 رقم الحديث (2474)
138 المعجم الكبير (11453)
139 انظر تهذيب التهذيب 1 / 360
140 السلسلة الصحيحة 4 / 352 رقم الحديث (1757)
141 تقدم ص 13
142 العلل 1 / 164 رقم الحديث (467)
143 مسند أحمد 6 / 31 و 183 و 234 وسنن أبى داود (922) وسنن الترمذي (600) وسنن النسائي 3 / 11 ومسند أبي يعلى (4406) وصحيح ابن حبان (2355) وسنن الدراقطني 2 / 80 وسنن البيهقي الكبرى 2 / 265
144 الجرح والتعديل 2 / 422
145 ميزان الاعتدال 1 / 303
146 العلل 1 / 247 رقم الحديث (726)
147 سنن ابن ماجه (1665) وشرح معاني الآثار 2 / 63 وصحيح ابن حبان (3548) والمعجم الكبير (13387) و (13403)
148 مصباح الزجاجة1 / 297
149 الجرح والتعديل 7 / 237 وانظر تهذيب التهذيب 9 / 96
150 انظر الجرح والتعديل 5 / 326 – 327

151 ص (27)
152 العلل 1 / 155 رقم الحديث (437)
153 العلل 1 / 190 رقم الحديث (544)
154 الجرح والتعديل 1 / 156
155 تقدم ص (17)